

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعين  
البند ٨١ من جدول الأعمال

### قرار اتخذه الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/73/557)]

#### ٢٠١٧٣ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٩٩ (د) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ الذي أنشأ الجمعية العامة بموجبه برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه للإسهام في تحسين المعرفة بالقانون الدولي كوسيلة من وسائل تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد أن برنامج المساعدة نشاط أساسي من أنشطة الأمم المتحدة وأنه قد أرسى الأساس للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة منذ ما يربو على نصف قرن للعمل على تحسين المعرفة بالقانون الدولي،

وإذ تنبه بمساهمة الكبيرة التي يقدمها برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ونشره بما يعود بالفائدة على المحامين من جميع البلدان والنظم القانونية ومناطق العالم منذ أكثر من نصف قرن وبأهمية كفالة استمرار البرنامج بنجاح لما فيه مصلحة الأجيال الحالية والمقبلة من المحامين،

وإذ تشادد على الإسهام المهام لبرنامج المساعدة، وبخاصة دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، في تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون،



الرجاء إعادة استعمال الورق

150119 110119 18-22463 (A)



**وإذ تؤكد من جديد أن الطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي وأنشطة نشره يطرح تحديات جديدة لبرنامج المساعدة،**

**وإذ تسلم بأهمية أن يفيد برنامج المساعدة على نحو فعال الجهات المشمولة به، بما في ذلك ما يتعلق منه باللغات، واضعة في اعتبارها القيود المفروضة على الموارد المتاحة،**

**وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج المساعدة<sup>(1)</sup> وبآراء اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه الواردة في التقرير،**

**وإذ تلاحظ مع الارتياح ما حرى توفيره من موارد ضمن الميزانية البرنامجية لتنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي على أساس سنوي ومواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي،**

**وإذ ترحب بعقد دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي الثلاث كافة، للمرة الثالثة في تاريخ برنامج المساعدة، لكل من أفريقيا، وآسيا والحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في السنة التقويمية نفسها،**

**وإذ تلاحظ مع الارتياح أن جائزة زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار قد منحت في عام ٢٠١٨**

**وإذ ترى أن القانون الدولي ينبغي أن يحتل مكانة لائقة في تدريس المواد القانونية في كل الجامعات، واقتضاء منها بصورة تشجيع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات على تقسم مزيد من الدعم لبرنامج المساعدة وعلى زيادة أنشطتها الرامية إلى تعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ولا سيما الأنشطة التي تفيد بوجه خاص الأشخاص المتنتمين إلى البلدان النامية،**

**وإذ تعيد تأكيد استصواب الاستفادة إلى أبعد حد ممكن، عند تنفيذ برنامج المساعدة، من الموارد والتسهيلات التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات وغيرها،**

**وإذ تعيد أيضاً تأكيد الأمل في أن تتوحد في الاعتبار، لدى تعيين محاضرين ذوي مؤهلات عالية للحلقات الدراسية المقرر عقدها في إطار برامج الزمالات في مجال القانون الدولي، ضرورة كفالة تمثيل النظم القانونية الرئيسية والتوازن بين مختلف المناطق الجغرافية،**

**١ - تكرر تأكيد موافقتها على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في الفرع الثالث من تقارير الأمين العام<sup>(2)</sup>، ولا سيما المبادئ التوجيهية والتوصيات الرامية إلى تعزيز وتنشيط برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، استجابة للطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره؛**

**٢ - تأذن للأمين العام بأن يضطلع بالأنشطة المحددة في تقريره<sup>(3)</sup> في عام ٢٠١٩ بما يشمل الأنشطة التالية التي ستتولى من اعتمادات الميزانية العادية:**

.A/73/415 (١)

.A/73/415 و A/72/517/Corr.1 ، A/72/517 و A/71/432 و A/70/423 (٢)

- (أ) برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة؛
- (ب) دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا ولآسيا والخليط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة لكل دورة دراسية؛
- (ج) مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، بما يشمل استمرارها ومواصلة تطوير محتواها؛
- (د) تعليم ما تحتويه المكتبة السمعية البصرية من منشورات ومحاضرات قانونية على البلدان النامية حسب توافر ما يكفي من الموارد الازمة؛
- ٣ - **تأذن أيضاً للأمين العام بأن يواصل توسيع نطاق الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، التي ستتولى من التبرعات المقدمة عملاً بالفقرات ١٦ و ٢٥ و ٢٦ أدناه؛**
- ٤ - تشّي على شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة لما اتخذته من تدابير من أجل تحقيق وفورات في تكاليف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي بغية الزيادة في عدد الزمالات المتاحة للدورات التدريبية الممولة من اعتمادات الميزانية العادلة، معأخذ عدد الطلبات على هذه الدورات في الحسبان؛
- ٥ - **تأذن للأمين العام بمنح زمالات إضافية للدورات التدريبية من الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية لبرنامج المساعدة ومن التبرعات المقدمة عملاً بالفقرة ٢٦ أدناه؛**
- ٦ - **تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في قبول مشاركين في الدورات التدريبية على نفقتهم الخاصة من بين المرشحين المنتسبين إلى البلد المضيف أو البلدان الراغبة في تحمل كامل تكاليف مشاركتهم؛**
- ٧ - **تأذن للأمين العام بأن يقدم على الأقل منحة دراسية واحدة في عام ٢٠١٩ في إطار زمالة هامilton شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار، رهنا بتوفّر الأموال من التبرعات؛**
- ٨ - **تططلب إلى الأمين العام أن يواصل تخصيص موارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا ولآسيا والخليط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واستمرار مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ومواصلة تطويرها؛**
- ٩ - **تعرب عن تقديرها للأمين العام للأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج المساعدة، وبخاصة لما يبذله من جهود في سبيل تعزيز أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره ومن أجل توسيع نطاق هذه الأنشطة وتحسينها في إطار البرنامج في عام ٢٠١٨؛**
- ١٠ - **تشجع الأمين العام على دعم إنشاء شبكات خريجين للمشاركين في برامج التدريب المعدة في إطار برنامج المساعدة؛**
- ١١ - **تشّي على الأمين العام لما يقوم به من أجل مواصلة وزيادة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي باعتبارها إسهاماً رئيسياً في تدريس القانون الدولي ونشره في جميع أنحاء العالم، وتلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها شعبة التدوين لتعزيز إمكانية الوصول إلى مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية عن طريق إتاحة جميع المحاضرات في سلسلة المحاضرات كملفات للبث الرقمي؛**

- ١٢ - تسلّم بأهمية منشورات الأمم المتحدة القانونية التي يعدها مكتب الشؤون القانونية، وتطلب مرة أخرى إلى الأمين العام إصدار المنشورات المشار إليها في تقريره السابق<sup>(٣)</sup> بشتى الأشكال، بما في ذلك المنشورات المطبوعة التي تعد أساسية بالنسبة إلى البلدان النامية؟
- ١٣ - تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلتها شعبة التدوين في سبيل تحديث منشورات الأمم المتحدة القانونية، مما عزز كثيراً من إصدار منشوراتها القانونية في حينها وممكن من إعداد مواد التدريب القانوني، وتشجع الشعبة علىمواصلة استكشاف سبل للمضي بهذه الجهود قديماً في فترة السنتين المقبلة، رهنا بتوفّر الموارد؛
- ١٤ - تلاحظ مع الارتياح إصدار الجلد الحادي والثلاثين من مجموعة الأمم المتحدة لقرارات التحكيم الدولي؛
- ١٥ - تعرب عن تقديرها لإصدار طبعة باللغة الإنكليزية من دليل القانون الدولي: مجموعة من الصكوك، باعتباره مورداً تطبيقياً فيما في مجال القانون الدولي في مجموعة واسعة من مواضع القانون الدولي الأساسية في إطار الدورات التدريبية ولدى المؤسسات الأكademie في البلدان النامية بما يعزز التطبيق في مجال القانون الدولي في تلك البلدان؛
- ١٦ - تعرب عن تقديرها أيضاً لإصدار "Recueil de droit international: Collection d'instruments" وهو المقابل الفرنسي للطبعة الإنكليزية من دليل القانون الدولي (International Law Handbook)، وتطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدم ما يلزم من تبرعات لكافالة إنجاز هذا الدليل بسائر لغات الأمم المتحدة الرسمية، وتعيممه على البلدان النامية؛
- ١٧ - تطلب إلى شعبة التدوينمواصلة تعهّد موقعها الإلكترونية المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام وتتوسيع نطاقها باعتبارها أداة قيمة لنشر مواد القانون الدولي وإجراء البحوث القانونية المتقدمة؛
- ١٨ - تطلب أن يستعن بالمتدربين الداخليين والمساعدين في مجال البحوث لإعداد مواد مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي؛
- ١٩ - ترحب بالجهود التي بذلها شعبة التدوين في سبيل إنعاش دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي وعقدتها باعتبارها نشاطاً تدريبياً له أهميتها؛
- ٢٠ - تعرب عن تقديرها لإثيوبيا وشيلي وتايلاند لاستضافتها دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٨؛
- ٢١ - تعرب عن تقديرها للاتحاد الأفريقي للإسهام القائم الذي لا يزال يقدمه إلى دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا؛
- ٢٢ - تشجع مرة أخرى شعبة التدوين على التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي، المكرس لتوفير التعليم العالي والبحث في القانون الدولي اللازم لتنمية أفريقيا، في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة في هذا المجال في إطار برنامج المساعدة؛

---

. ٤٥ (٣) A/70/423، الفقرة .

- ٢٣ - تعرب عن تقديرها لأكاديمية القانون الدولي في لاهاي للمساهمة القيمة التي لا تزال تقدمها لبرنامج المساعدة، مما يتيح للمرشحين في إطار برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي الحضور والمشاركة في برنامج الزمالات بالتزامن مع الدورات الدراسية التي تنظمها أكاديمية لاهاي؛
- ٢٤ - تلاحظ مع التقدير الإسهامات التي تقدمها أكاديمية لاهاي في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وتحيب بالدول الأعضاء والمنظمات المهتمة أن تولي الاعتناء للنداء الذي وجهته الأكاديمية والداعي إلى الاستمرار في تقديم الدعم وزيادة تبرعاتها المالية، إن أمكن، بهدف تمكين الأكاديمية من القيام بأنشطتها، ولا سيما الأنشطة المتصلة بالدورات الدراسية الصيفية والدورات الدراسية الإقليمية وبرامج مركز الدراسات والبحوث في مجال القانون الدولي والعلاقات الدولية؛
- ٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل التعريف ببرنامج المساعدة وأن يدعو، بصورة دورية، الدول الأعضاء والجامعات والمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر إلى تقديم تبرعات بهدف تمويل البرنامج أو المعاونة بغير ذلك من الوسائل على تنفيذه والتوسيع فيه إن أمكن؛
- ٢٦ - تكرر طلبها إلى الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات المهمة والأفراد المهتمين بالأمر تقديم التبرعات لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ولدورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي التي تنظمها شعبة التدوين، كتمكّلة مهمة لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي؛
- ٢٧ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي قدمت تبرعات لدعم برنامج المساعدة؛
- ٢٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١٩ وأن يقدم، عقب إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة، توصيات تتعلق بالبرنامج في السنوات التالية؛
- ٢٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه".

الجلسة العامة ٦٢

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١١